

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 10 جانفي 1994 يتعلق
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية المتعلقة
بتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته

ان وزير الشؤون الإجتماعية ،

بعد اطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966
المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده ،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية
المشتركة القومية المتعلقة بتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته ،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 ،

وعلى القرار المؤرخ في 11 مارس 1991 المتعلق بالمصادقة على الملحق
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 30 جانفي 1991 ،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية المتعلقة بتجارة وتوزيع النفط وجميع
مشتقاته الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمعدلة بالملحقين المذكورين أعلاه ،

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة
القومية المتعلقة بتجارة وتوزيع النفط وجميع مشتقاته الممضى بتاريخ 15
ديسمبر 1993 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة
القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 10 جانفي 1994 .

وزير الشؤون الإجتماعية

محمد الفاضل خليل

اطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي